كتاب

السنن الكبرى

للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي
المتوفى سنة ٣٠٣ هـ

قدم له
الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي

أشرف عليه
شعيب الأرنؤوط

حققه وخرج أحاديثه
حسن عبد المنعم شلبي

بمساعدة مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة

الجزء الخامس

مؤسسة الرسالة

بسم الله الرحمن الرحيم

غاية في كلمة

جميع الحقوق محفوظة للناشر

الطبعة الأولى

١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

مؤسسة الرسالة

للطباعة والنشر والتوزيع

وطى المصيطبة

شارع حبيب أبي شهلا

بناء المسكن

هاتف: ٣١٩٠٣٩ - ٨١٥١١٢

فاكس: ٨١٨٦١٥ (٩٦١١)

ص.ب: ١١٧٤٦٠

بيروت - لبنان

Resalah Publishers

Tel: 319039 - 815112
Fax: (9611) 818615
P.O Box: 117460
Beirut - Lebanon

Email:
resalah@resalah.com

Web Location:
Http://www.resalah.com

حقوق الطبع محفوظة ©٢٠٠١م. لا يُسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو حفظه ونسخه في أي نظام ميكانيكي أو إلكتروني يمكّن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه. ولا يُسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة أخرى دون الحصول على إذن خطي مسبق من الناشر. (١)

الغدَ من يوم الفتح، سمعَتْه أُذُناي، ووَعاهُ قلبي، وأبصرَتْه عيناي حين تكلَّمَ به رسولُ الله ﷺ : حَمِدَ اللهَ وأثنى عليه، ثم قال: «إن مكةَ حرَّمَها اللهُ، ولم يُحرِّمْها الناسُ، فلا تَحِلُّ لامرئٍ يؤمِنُ با لله واليوم الآخِرِ أن يسفِكَ بها دماً، ولا يعضِدَ بها شجرةً، فإن أحدٌ ترخَّصَ بقتال رسولِ الله فيها، فقُولوا: إن اللهَ أَذِنَ لرسوله، ولم يأذَنْ لكم، وإنما أَذِنَ لي فيها ساعةً من نهارٍ، وقد عادَتْ حُرمتُها اليومَ كحُرمتِها بالأمس، وليبلِّغِ الشاهدُ الغائبَ».

فقيل لأبي شُرَيحٍ: ما قال لَكَ عَمرٌو؟ قال: أنا أعلَمُ بذلك منك يا أبا شُرَيح: «إن الحرَمَ لا يُعيذُ عاصياً، ولا فارًّا بدَمٍ، ولا فارًّا بخَرَبَةٍ»[1].

[التحفة: ١٢٠٥٧].

٨ـ الحثُّ على إبلاغ العلم

٥٨١٦ـ أخبرنا أحمد بن عبد الله بن الحكَم، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد القطَّانُ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثني عُمرُ بنُ سليمانَ، عن عبد الرحمن بن أبان بن عثمانَ ابن عفَّانَ، عن أبيه، قال:

خرَجَ زيدُ بنُ ثابت من عند مروانَ قريباً من نصفِ النهار، فقُمتُ إليه، فسألتُه، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «نضَّرَ اللهُ امرأً سمِعَ منا حديثاً حَفِظَه حتى يُبلِّغَه غيرَه، فرُبَّ حاملِ فقهٍ إلى مَن هو أفقهُ منه، ورُبَّ حاملِ فقهٍ ليس بفَقِيهٍ»[2].

[التحفة: ٣٦٩٤].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٣٨٤٥).

وقوله: «بخَرَبة» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: الخَرَبة: أصلُها العيبُ، والمراد بها هاهنا: الذي يفرُّ بشيءٍ يريد أن ينفردَ به ويغلِب عليه مما لا تُجيزُه الشَّريعة. والخارب أيضاً: سارقُ الإبل خاصَّة، ثم نُقِل إلى غيرها اتِّساعاً، وقد جاء في سياق الحديث في كتاب البخاري: أنَّ الخَرَبَة: الجِنايةُ والبَليَّةُ.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦٦٠)، وابن ماجه (٢٣٠) و(٤١٠٥)، والترمذي (٢٦٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٥٩٠)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٦٠٠)، وابن حبان (٦٧) و (٦٨٠).

وقوله: «نضر الله أمرأ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: نَضَره ونَضَّره وأنضَره، أي: نعَّمَه، ويُروى بالتخفيف والتشديد، من النَّضارة، وهي في الأصل: حُسنُ الوجه، والبَريقُ، وإنما أراد: حَسَّنَ خُلُقَه وقَدْرَه.

٥٨١٧ـ أخبرنا الفضلُ بن العبَّاس بن إبراهيمَ ، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا همَّامٌ، قال: حدثنا زيدُ بنُ أسلَمَ، عن عطاء بن يَسار

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ قال: «حدِّثوا عن بني إسرائيلَ ولا حرَجَ، وحدِّثوا عني، ولا تكذِبوا عليَّ»(١).

[التحفة: ٤١٦٧].

٩ـ التحريض على حفظ الإيمان والعلم والتبليغ

٥٨١٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي جَمْرةَ:

كنتُ أُترجِمُ بين ابنِ عبَّاس وبين الناس، فأتَتْه امرأةٌ تسألُه عن نبيذِ الجَرِّ، فنهَى عنه، قال: إنَّ وفدَ عبدِ القيس أتَوْا رسولَ الله ﷺ، قالوا: يا رسولَ الله، إنَّا نأتِيك من شُقَّةٍ بعيدةٍ، وإنَّ بيننا وبينك هذا الحيُّ من مُضَرَ، وإنا لا نستطيعُ أن نأتِيَكَ إلا في شهرٍ حرام، فمُرْنا بأمرٍ نُخبِرُ به مَن وراءَنا، وندخُلُ به الجنةَ، فأمرَهُم بأربعٍ، ونهاهم عن أربعٍ، أمرَهُم بالإيمان با لله وحدَه لا شريكَ له، وقال: «هل تدرون ما الإيمانُ با لله»؟ قالوا: اللهُ ورسولُه أعلَمُ، قال: «شهادةُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأن محمداً رسولُ الله، وإقامُ الصلاة، وإيتاءُ الزكاة، وصومُ رمضانَ، وأن تُعطوا الخُمُسَ من المغنَمِ» ونهاهم عن الدُّبَّاء والحَنْتَم والمُزَفَّت ـ قال شعبةُ: ورُبَّما قال: النَّقِير، ورُبَّما قال: المُقيَّر ـ ، فقال: «احفَظُوه وأخبِرُوا به مَن وراءَكم»(٢).

[التحفة: ٦٥٢٧].

---

(١) أخرجه مسلم (٣٠٠٤).

وسيأتي برقم (٧٩٥٤).

وهو في «مسند» أحمد (١١٥٣٦).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣١٦).

وقوله: «نبيذ الجرّ»: سبق شرحه في (٥١٠٤)، وقوله: «الدُّبَّاء والحنتم...» سبق شرحها في (٥٠٧٩).